

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٣١ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٢ في شأن الأوسمة والأنواط المدنية؛

قرر :

مادة ١ - يمنح كل من السادة المذكورين بعد الوسام المذكورين اسم كل منهم وهم :

- السيد الدكتور عبد العزيز محمد حمزى ، وشاح النيل .
- السيد محمود محمد سالم ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد الدكتور عبد العزيز عبدالقادر كامل ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد الدكتور محمود رياض ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد اسماعيل فهمى ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيدة الدكتورة طائفة راتب ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد الدكتور اسماعيل صبرى عبدالله ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد الدكتور محمد حسن الزيات ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد الدكتور عثمان عدلى بدران ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد الدكتور محمود محمد محفوظ ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد صلاح الدين محمد غريب ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد الدكتور أحمد كمال أبو المجد ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد الفريق مهندس أحمد كامل البدرى ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد يوسف السباعى ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد الدكتور محمد محب زكى ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد الدكتور أحمد فؤاد محيى الدين ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد المهندس أحمد عز الدين حسن هلال ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد المهندس ابراهيم سالم محمدين ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد الدكتور حسن أحمد الشريف ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد المهندس عبد الفتاح عبدالله محمود ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- الشيخ عبد العزيز محمد عيسى ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد عبد المعطى أحمد اسماعيل العربى ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد ألبرت برسوم سلامة ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد عبد التواب أحمد حديد ، وسام الجمهورية من الطبقة الأولى .
- السيد الدكتور عبد الحميد حسن ، وسام الاستحقاق من الطبقة الأولى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بانه بالجمهوريه في ٢٣ رمضان سنة ١٣٩٤ (٩ أكتوبر سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٤٤ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧١٨ لسنة ١٩٧٠ بإنشاء الهيئة العامة لمعهد ناصر للبحوث والعلاج والتقنيات المتعلقة به ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧١٩ لسنة ١٩٧٠ بتشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة لمعهد ناصر للبحوث والعلاج ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢٠ لسنة ١٩٧٠ بتنظيم الجهاز الحكومى ؛

قرر :

مادة ١ - إعادة تشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة لمعهد ناصر للبحوث والعلاج على الوجه التالى :

- (١) السيد وزير الصحة ، رئيسا .
- وعضوية كل من :
- (٢) السيد محافظ القاهرة .
- (٣) السيد مدير عام المعهد .
- (٤) السيد وكيل وزارة الصحة لشئون التنمية .
- (٥) السيد وكيل أول وزارة التخطيط .
- (٦) السيد مدير عام الخدمات الطبية بالقوات المسلحة .
- (٧) السيد أمين الاتحاد الاشتراكي لمحافظة القاهرة .
- (٨) السيد الأستاذ الدكتور عميد كلية الطب بجامعة القاهرة .
- (٩) السيد الأستاذ الدكتور عميد كلية الطب بجامعة عين شمس .
- (١٠) السيد الأستاذ الدكتور عميد كلية الطب بجامعة الأزهر .
- (١١) السيد الأستاذ الدكتور محمد كامل حسين .
- (١٢) السيد الأستاذ الدكتور أحمد خليفة .
- (١٣) السيد الأستاذ الدكتور محمد ناجى المحلاوى .
- (١٤) السيد الأستاذ الدكتور على محسن سرور .
- (١٥) السيد الأستاذ الدكتور سعيد عبده .